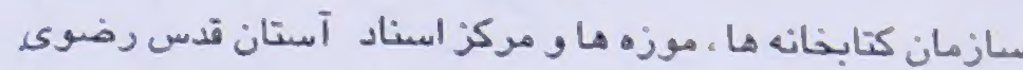
ابواب المنطق تسعة: الكليات الخمس ١ المعرفات ٢ القضايا ٣ القياس ٤ البرهان ٥ الجدل ٦ الخطابة ٧ المغالطة ٨ الشعر ٩

اليقينيات ستة: اوليات، مشاهدات، تجربيات، حدسيات، متواترات، قضايا قياساتها معها

٦٣

واقسام اللفظ والدلالة هي كون شيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء
آخر الاول هو الدال والثاني هو المدلول فى هذا عرفت ان الدليل هو الذي
يلزم من العلم به العلم بشيء آخر وكذا عرفت ان المدلول هو الذي يلزم من العلم
بشيء آخر العلم به والدلالات تنقسم الى طبعية وعقلية ووضعية والمراد ههنا
الدلالة الوضعية التي تكون بحسب وضع اللفظ الدال على المعنى وهي ثلثة
اقسام لان اللفظ الدال على المعنى لا يخلو من ان يدل على تمام ما وضع له
او يدل على جزء ما وضع له او يدل على ما يلازمه في الذهن فان كان الاول
فالدلالة دلالة بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن
وان كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام مثال الدلالة بالمطابقة
كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع
الانسان له وانما سميت هذه الدلالة مطابقة لان اللفظ موافق
لتمام ما وضع له وذلك ماخوذ من قولهم طابق النعل بالنعل اذا
توافقتا ومثال الدلالة بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما
اي على الحيوان او على الناطق وانما سميت هذه الدلالة تضمنا لانه

...يم
...الملكين سواه وعدم الصبا...
...الله...
...سحير اثير الدين الابهري
...بايساغوجي كما على ...
...دت ان اكتب ... بالتماسهم
...الله خير الملبسين ولمن ...
...صطلاحا تجب
...في شيء من العلوم ...
...كليات الخمس وهي النوع ...
...يتوقف معرفتها
...على بيان الدلالات الثلث المطابقة والتضمن والالتزام



اداره مخطوطات

نام کتاب: شرح ایساغوجی
مولف متن: اثیر الدین ابهری — محشی:
شارح: حسام الدین کاتی — مترجم:
تاریخ تحریر: ١٢٥٤ ق — نوع خط: نسخ — تعداد سطر: ١٤
نام کاتب:
موضوع: منطق — زبان: عربی — عدد اوراق: ٢٢
طول: ٢٠ — عرض: ١٤ — شماره عمومی: ٣٣٧٧٩
وقفی: سید محمد باقر سبزواری — تاریخ وقف: محرم ١٤٠٥
ملاحظات:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب وجوده المبدع نظم الممكن سواه وعم الصيانة باختياره شره وخيره والصلوة على محمد الذي انزل ... فان كتاب الشيخ الامام قدوة الحكما والراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بايساغوجي لما كان على بعض الاخوان متعسرا وعلى بعضهم متيسرا اردت ان اكتب بالتماسهم ما تيسر لي تسهيل عسيره وتتميم يسيره والله خير الميسرين وهو نعم المعين

قال ايساغوجي اقول ان للمنطقيين اصطلاحات يجب استحضارها للمبتدي اذا اراد ان يشرع في شي من العلوم منها ايساغوجي وهو لفظ يوناني يراد به الكليات الخمس وهي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العامة وهذه يتوقف معرفتها على بيان الدلالات الثلث المطابقة والتضمن والالتزام

ابواب المنطق تسعة: الكليات الخمس ١ التعريفات ٢ القضايا ٣ القياس ٤ البرهان ٥ الجدل ٦ الخطابة ٧ المغالطة ٨ الشعر ٩

اليقينيات ستة: اوليات مشاهدات مجربات حدسيات متواترات قضايا قياساتها معها

واقسام اللفظ والدلالة هي كون شي بحالة يلزم من العلم به العلم بشي آخر والاول هو الدال والثاني هو المدلول فمن هنا عرفت ان الدليل هو الذي يلزم من العلم به العلم بشي آخر وكذا عرفت ان المدلول هو الذي يلزم من العلم بشي آخر العلم به والدلالات تنقسم الى طبعية وعقلية ووضعية والمراد هيهنا الدلالة الوضعية التي تكون بحسب وضع اللفظ الدال على المعنى وهي ثلثة اقسام لان اللفظ الدال على المعنى لا يخلو من ان يدل على تمام ما وضع له او يدل على جزء ما وضع له او يدل على ما يلازمه في الذهن فان كان الاول فالدلالة دلالة بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن وان كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام مثال الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل على الحيوان الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع الانسان له وانما سميت هذه الدلالة مطابقة لان اللفظ موافق لتمام ما وضع له وذلك ماخوذ من قولهم طابق النعل بالنعل اذا توافقا ومثال الدلالة بالتضمن كالانسان اذا دل على احدهما اي على الحيوان او على الناطق وانما سميت هذه الدلالة تضمنا لان

اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه

واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك كرامي الحجارة

يدل على الجزء الذي كان داخلا في ضمنه فيكون دالا على ما في ضمنه

ومثال الدلالة بالالتزام كالانسان اذا دل على قابل العلم وصنعة

الكتابة وانما سميت هذه الدلالة التزاما لان اللفظ لا يدل

على كل امر خارج عنه بل يدل على الخارج اللازم له وانما قيد

قوله على ما يلازمه بقوله في الذهن لان الملازمة الخارجية

لو جعلت شرطا لها لم يتحقق دلالة الالتزامية بدونها لامتناع

تحقق المشروط بدون تحقق الشرط واللازم باطل وكذا الملزوم

بالدلالة العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر التزاما لان العمى عدم

البصر عما من شانه ان يكون بصيرا مع ان بينهما معاندة في الخارج لا

في الذهن **قال** ثم اللفظ اما مفرد الى آخره **اقول** لما فرغ من بيان

الدلالات الثلث شرع في تقسيم اللفظ فنقول اللفظ ينقسم الى قسمين

مفرد ومؤلف لانه اما ان لا يراد بالجزء منه اي من اللفظ دلالة على

معناه كالانسان فانه لفظ لا يراد بجزئه دلالة على معناه او يراد به ذلك كرامي

الحجارة فاللفظ يدل بجزئه على جزء معناه لان الرامي يدل على ذات

والمفرد اما كلي وهو الذي لا يمتنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة

فيه كالانسان واما جزئي وهو الذي يمتنع نفس تصور مفهومه من ذلك كزيد

قوله الرمي والحجارة يدل على جسم معين فقط فان كان الاول فهو المفرد وان كان الثاني

فهو المركب قوله لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه صادق على اربعة اقسام

الاول ان لا يكون له جزء اصلا نحو ق علما والثاني ان يكون له جزء لكن لا معنى له

نحو زيد علما والثالث ان يكون له جزء ذو معنى دال عليه لكن لا يكون مرادا

نحو عبد الله علما والرابع ان يكون له جزء ذو معنى دال عليه لكن لا يكون مرادا

نحو الحيوان الناطق علما لان معناه ح الماهية الانسانية مع التشخص

قال والمفرد اما كلي الى آخره **اقول** المفرد ينقسم الى كلي وجزئي لانه

اما ان يكون نفس تصور مفهومه اي من حيث انه متصور مانعا من وقوع

الشركة فيه اي من اشتراكه بين كثيرين او لا يكون كذلك فان منع فهو

الجزئي كزيد علما فانه اذا تصور مفهومه من بين كثيرين فهو الجزئي

امتنع صدقه على كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه عن اشتراكه

بين كثيرين فهو الكلي كالانسان فان مفهومه عند العقل لم يمتنع عن صدقه

على كثيرين وانما قيد مفهوم الكلي والجزئي بنفس التصور لان

من الكليات ما يمنع الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الى

الكلي اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس واما عرضي وهو الذي
يخالفه كالضاحك بالنسبة الى الانسان
متن

الخارج كواجب الوجود مثلا فان الدليل الخارجي يقطع عرق الشركة عنه لكن مفهومه
عند العقل لم يمتنع عن صدقه على كثيرين والا لم يفتقر الى دليل في اثبات الوحدانية

قال والكلي اما ذاتي الى آخره اقول الكلي ينقسم الى قسمين ذاتي وعرضي
لانه اما ان يكون داخلا في حقيقة جزئياته اولا فان كان الاول فهو
ذاتي كالحيوان بالنسبة الى الانسان فانه حقيقة زيد وعمرو وبكر والحيوان
داخل فيه لكونه مركبا من الحيوان والناطق وكذا بالنسبة الى الفرس
وان لم يكن في حقيقة جزئياته بل كان خارجا عن تلك الحقيقة فهو
عرضي كالضاحك بالنسبة الى الانسان فانه لم يدخل في حقيقة زيد
وعمرو وبكر التي هي الانسان لما مر من انه مركب من الحيوان والناطق فقط
انه خارج عنه فعلى هذا لا يكون نفس الماهية ذاتية بل يكون من العرضيات
لانها يخالف الذاتي بذلك التفسير وما يخالفه فهو عرضي وقد يقال
الذاتي على ما ليس بعرضي فح يكون الماهية ذاتية لان الذاتي هو
المنسوب الى الذات فلا يجوز ان يكون الماهية ذاتية والا لزم انتساب
الشيء الى نفسه وهو ممنوع لانا نقول هذه النسبة اي التسمية اصطلاحية

ذاتية ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور بل انما هي اصطلاحية فلا
يرد ذلك اي ذلك المحذور قال والذاتي الى آخره اقول هذا
شروع في بيان الكليات الخمس اعلم ان الذاتي اما جنس او فصل لانه ان
كان مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة بلا خصوصية بينهما فهو
جنس كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس فاذا سئل عن الاثنين كليهما
بما هو يصح ان يقع جوابا عن كل واحد منهما لانه ليس تمام ماهية كل
واحد منهما على الانفراد لانك اذا افردت الانسان بالسؤال فنقول ما هو
فجوابه ليس الا الحيوان الناطق لكونه تمام ماهيته وكذا اذا افردت الفرس
بالسؤال فجوابه الحيوان الصاهل لكونه تمام ماهيته ويرسم الجنس
بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو ولا يخفى
قوله كلي زايد لا طائل تحته قوله مقول جنس يتناول الجزئيات والكليات
قوله على كثيرين يخرج الجزئيات لما مر من ان الجزئي انما يقال على واحد
مشخص قوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين متفقين
بالحقائق قوله في جواب ما هو يخرج الكليات الثلث الباقية

الفصل والخاصة والعرض العام وان كان الذاتي مقولا في جواب ما هو بحسب

الشركة والخصوصية معا فهو النوع كالانسان بالنسبة الى افراده اعني زيدا

وعمرا وبكرا وغير ذلك لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وبكر وغيرها هم

كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهم المشتركة بينهم واذا سئل عن

زيد فقط كان الجواب الانسان ايضا لانه تمام ماهيته المختصة فتعين

انه اعني النوع يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية

ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة

في جواب ما هو قوله كلي زايد كما مر قوله مقول مثل ما ذكر

والكلي قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس لان النوع مما

هو مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة ومختلفين بالعدد بخلاف

الجنس قوله مختلفين بالعدد لكونه افراده مختلفة بالعوارض والمشخصات

قوله في جواب ما هو يخرج الثلثة الباقية المذكورة وان كان الذاتي

غير مقول في جواب ما هو بل مقولا في جواب اي شيء هو في ذاته

وهو اعني المقول في جواب اي شيء هو في ذاته وهو الذي

يميز الشيء

يميز الشيء عما يشاركه في الجنس فهو فصل ولو قال او في الوجود ايضا لكان اولى قوله اشمل

ليدخل فيه الماهية المركبة من امرين متساويين اللهم الا ان يقال اكتفاه بالجنس بنا

على بطلان تركب الماهية من امرين متساويين او امور متساوية ولقائل ان يقول

فعلى هذا كان اللازم عليه ان لا يذكر الجنس في التعريف وذلك اعني ما يميز

الشيء عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه اعني الناطق يميز

الانسان عما يشاركه في الحيوانية كالفرس والبغل والبقر وغيرها من الحيوانات

اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال

باي شيء هو في ذاته انما يطلب به ما يميز الشيء عن غيره وكل ما يميز الشيء عن غيره

يصلح للجواب فالناطق يصلح للجواب لتميزه الانسان عن غيره ويرسم اي الفصل

بانه كلي يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته قوله كلي جنس

شامل للكليات الخمس قوله يقال على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته يخرج

النوع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس مقولات في جواب ما هو

لا في جواب اي شيء هو والعرض العام لا يقال في الجواب اصلا قوله

في ذاته اي في جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة للشيء

لكن لا في جوهره وذاته بل في عرضه قال واما العرض الخ اقول العرض
اما لازم او مفارق لانه اما ان يمتنع انفكاكه عنها او لا الاول هو العرض اللازم
كالكاتب بالقوة بالنسبة الى الانسان والثاني هو العرض المفارق كالكاتب
بالفعل بالنسبة اليه وكل واحد منهما اي من العرض اللازم والعرض
المفارق اما خاصة او عرض عام لانه ان اختص بحقيقة واحدة فقط
فهي الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل للانسان فان الضاحك بالقوة
عرض لازم لا ينفك عن ماهية الانسان مختص بحقيقة واحدة هي
ماهية الانسان والضاحك بالفعل هو عرض مفارق ينفك عن
ماهية الانسان مختص بها ورسم اي الخاصة بانها كلية يقال
على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا قوله كلية مستدرك
كما مر قوله يقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات ا
لخمس قوله فقط يخرج الجنس والعرض العام لكونهما مقولين على ما تحت
حقايق مختلفة وقوله قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لانهما يقالان
على ما تحتهما ذاتيا لا عرضيا ولم يخص كل واحد من اللازم

والمفارق

والمفارق لحقيقة واحدة بل يعم حقايق فوق حقيقة واحدة فهو العرض
العام كالمتنفس بالقوة والفعل للانسان وغيره من الحيوانات فان المتنفس
بالقوة والفعل للانسان عرض لازم غير منفك عن ماهيات الحيوانات
غير مختص بماهية واحدة والمتنفس بالفعل عرض مفارق ينفك عن ماهياتها
غير مختص بماهية واحدة ورسم اي العرض العام بانه كلي يقال على ما تحت
حقايق مختلفة قولا عرضيا قوله كلي زايد كما مر من غير مرة في كلية
على ما تحت حقايق مختلفة يخرج النوع والفصل والخاصة لانها
لا يقال الا على حقيقة واحدة فقط قوله قولا عرضيا يخرج الجنس
لانه ذاتي لا عرضي وكون هذه تعريفات للكليات الخمس رسوما بناء
على ان يكون لها ماهيات اخر وراء تلك المفهومات التي ذكرناها
من قبيل ملزومات متساوية لها لانه المناسب ذكر تعريف الذي
هو اعم لان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم بانها رسوم
قال القول الشارح اقول العلم ينقسم على قسمين
احدهما القول الشارح والاخر الحجة لانه ان كان تصورا مع علم

اعتبار الحكم فيه موصلاً الى المطلوب التصوري هو القول الشارح وان كان
تصوراً مع اعتبار الحكم فيه موصلاً الى المطلوب التصديقي حجة واذا عرفت
هذا فنقول من تلك الاصطلاحات المنطقية المذكورة القول الشارح وهو التعريف
اعم من ان يكون حداً او رسماً والحد قول دال على ماهية الشيء بذكر
ذاتيه مركبة من جنس وفصل قوله على ماهية الشيء يخرج الرسم كما
ستبينه هذا تعريف الحد قيل لم يخرج تعريفه للحد والا يلزم التسلسل
قلت لا نسلم لزوم التسلسل لان حد الحد نفس الحد كما ان وجود الوجود
نفس الوجود والحد ينقسم الى قسمين التام والناقص التام هو الذي
يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان الناطق بالنسبة الى الا
فانك اذا قلت ما الانسان فيقال في جوابه الحيوان الناطق ومثل
هذا هو الحد التام وانما كان حداً فلان الحد في اللغة المنع وهو لكونه
مشتملاً على جميع الذاتيات مانع عن دخول الغير فيه وانما كان تاماً
فلكون الذاتيات مذكورة بتمامها فيه والحد الناقص هو الذي يتركب
عن جنس بعيد للشيء وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة

الى الانسان فانه اذا سئل عن الانسان بما هو وجب بانه الجسم الناطق
كان الحد ناقصاً اما كونه حداً فلما مر واما كونه ناقصاً فلعدم ذكر
بعض الذاتيات فيه والرسم ايضاً ينقسم الى قسمين تام وناقص اما الرسم
التام فهو الذي يتركب عن جنس الشيء وخاصته اللازمة له كالحيوان
الضاحك في تعريف الانسان اما كونه رسماً فلان رسم الدار
ولما كان هذا التعريف بالخاصة اللازمة التي هي اثر من آثار
الشيء كان تعريفاً للشيء بالاثر الذي هو الرسم واما كونه تاماً فلتحقق
المشابهة بينه وبين الحد التام من جهة انه وضع فيه الجنس القريب
وقيد بامر يختص بالشيء واما الرسم الناقص فهو الذي يتركب من
العرضيات التي تختص جملتها بحقيقة واحدة لا كل واحد منها لا
تختص بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماشٍ على
قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك
بالطبع فان جملة هذه الامور العرضية مختصة بالانسان
لا غير بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها في غيره ايضاً

لان ذاتيات الجسم الناطق لم يذكر بعض ذاتيات
الانسان لان الانسان ذات نامية والجسم يدل على
الجوهر فقط والناطق يدل على النطق فقط ١٢

اما كونه رسماً ناقصاً فلما مرّ ان الخاصة اللازمة من آثار الشيء فيكون تعريفاً
بالاثر الذي هو الرسم واما كونه ناقصاً فلعدم ذكر بعض اجزائه التي تتم
التام حتى يتحقق المشابهة بالحد التام كتحقيقها بين الرسم التام والحد
التام قال القضايا الى آخره اقول لما فرغ عن القول الشارح شرع في
الحجة وهي القضايا المرتبة الموصلة الى المطلوب التصديقي والقضية
قول يصح ان يقال لقائله انه صادق او كاذب فيه وهو الذي يسميه
بعضهم خبراً والقول هو المركب سواء كان لفظاً مركباً كما في القضية
الملفوظة او مفهوماً عقلياً مركباً كما في القضية المعقولة وهو اي القول
جنس يتناول الاقوال التامة والناقصة وقوله يصح ان يقال لقائله
انه صادق او كاذب فيه فصل يخرج به عن الاقوال الناقصة
والانشائيات من الامر والنهي والاستفهام وغيرها وهي اي القضية
ينقسم الى قسمين احدهما حملية والآخر شرطية لان المحكوم عليه
وبه ان كانا مفردين فالقضية حملية والا فالقضية شرطية
مثال الحملية كقولنا زيد كاتب او زيد ليس بكاتب ومثال الشرطية

كقولنا

69

ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وفيه نظر لان المحكوم عليه وبه لا
ان كانا مفردين في الحملية كما يقال زيد ابوه قائم وكانا جملتين فالقضية
والشرطية اما متصلة وهي التي يحكم بها بصدق قضية او لا صدقها
على تقدير صدق قضية اخرى وهي موجبة ان حكم فيها بصدق قضية
على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود او سالبة ان [illegible] حكم فيها بسلب صدق قضية اخرى
كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود واما شرطية
منفصلة وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين فان حكم فيها
بالتنافي ايجاباً فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان
يكون زوجاً او فرداً وان حكم فيها بالتنافي سلباً فالقضية منفصلة
سالبة كقولنا ليس اما ان يكون الانسان اسود او كاتباً قال
والجزء الاول الى آخره اقول الاول اي المحكوم عليه من القضية الحملية
يسمى موضوعاً لانه انما وضع لان يحكم عليه بشيء والجزء الثاني اي
المحكوم به منها يسمى محمولاً لانه انما وضع لان يحمل على الشيء

والنسبة التي يربط بها المحمول بالموضوع تسمى النسبة الحكمية ولم يذكر
المصنف الجزء الأخير اي النسبة ولا بد منه في القضية لكونها جزءاً آخر
منها والجزء الأول من القضية الشرطية يسمى مقدماً لتقدمه في الذكر والجزء
الثاني منها يسمى تالياً لكونه تابعاً له وهو من التلو بمعنى التتبع قال
القضية الى آخره اقول تنقسم القضية ثانياً الى موجبة وسالبة
تلك النسبة التي ذكرناها ان كانت حكماً بان يقال الموضوع محمول فالقضية
موجبة كقولنا زيد كاتب وان كانت حكماً بان يقال الموضوع
ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب قال وكل
واحد منهما الخ اقول وكل واحد من القضية الموجبة والسالبة اما
ان يكون مخصوصة او محصورة كلية او جزئية او مهملة لانه
ان كان الموضوع في القضية شخصاً معيناً فالقضية مخصوصة كما
ذكرنا في المثال الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب وزيد ليس
بكاتب اما تسميتها مخصوصة فلخصوص موضوعها شخصاً
معيناً وقد يقال لها الشخصية لكون موضوعها شخصاً معيناً

جزئياً

69

جزئياً وان لم يكن موضوعها اي الموضوع قضية شخصاً معيناً جزئياً بل يكون
غير معين كلياً فان بين كمية افراد الموضوع من الكلية والجزئية فالقضية
محصورة ومسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد موضوعها واما كونها مسورة
فلاشتمالها على السور الذي هو اللفظ الدال على كمية افراد الموضوع حاصراً
لها ومحيطاً بها والسور مأخوذ من سور البلد فكأنه يحصر البلد كذلك ذاك
يحصر افراد الموضوع وهذه المحصورة اما ان يحكم فيها على كل الافراد او على
بعضها وعلى التقديرين اما بالايجاب او بالسلب فان كان الاول فالقضية
كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان كاتب وسالبة كقولنا لا شيء
من الانسان بكاتب والسور في الكلية الموجبة نحو كل وفي الكلية
السالبة نحو لا شيء كما ذكرنا وان كان الثاني اي وان كان الحكم في القضية
على بعض الافراد فالقضية جزئية مسورة موجبة كقولنا بعض الانسان
كاتب وسالبة كقولنا بعض الانسان ليس بكاتب والسور في القضية
الجزئية الموجبة نحو بعض وواحد فقط وفي الجزئية السالبة نحو ليس
كل وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسان وان لم يكن

الموضوع في القضية شخصاً معيناً ولم يكن الحكم فيها على كل الافراد بعضها
نحو الانسان حيوان فلان الانسان في هذه القضية ليس مهملة لان الاهمال بالكمية
افراد الموضوع التي يحكم عليها فاذا القسمة مثلثة كما ثلث الشيخ في الشفاء
لا يقال ان القضية الطبعية خارجة عنها فلا يصح الحصر لانا نقول الكلام
في القضايا المعتبرة في العلوم واما القضية الطبعية ليست بمعتبرة في العلوم لعدم
انتاجها في الاصطلاحات فخروجها عن التقسيم لا يخل بالانحصار **قال**
فالمتصلة اما لزومية الى آخره **اقول** لما فرغ عن تقسيم الحملية شرع في
الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة اما الشرطية المتصلة فتنقسم
الى قسمين احدهما لزومية والاخر اتفاقية لانه ان كان صدق
وقوع المقدم لعلاقة بينهما تقتضي ذات المقدم توجب ذلك فالقضية
متصلة لزومية والمراد بالعلاقة ههنا ما بسببه يستلزم المقدم
التالي كالعلية والمعلولية والتضايف اما العلية فكقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة مستلزم لوجود
النهار والمعلولية فكقولنا كلما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة

فان وجود النهار معلول لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا ان كان زيد ابا
عمرو فعمرو ابنه وان كان صدق التالي في المتصلة على تقدير وقوع صدق المقدم لا لعلاقة
مذكورة بل على سبيل الاتفاق فالقضية متصلة اتفاقية كقولنا ان كان الانسان
ناطقا فالحمار ناهق فانه لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى
يجوز العقل استلزام ناطقية الانسان ناهقية الحمار بل توافق الطرفان
على سبيل الصدق ههنا واما الشرطية المنفصلة فتنقسم الى ثلثة اقسام
حقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو لانه ان حكم في القضية الشرطية المنفصلة
بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب فالقضية منفصلة حقيقية
كقولنا العدد اما زوج واما فرد فانه حكم في هذه القضية بامتناع
اجتماع الزوج والفرد على عدد واحد وامتناع ارتفاعهما عنه وانما سميت
حقيقية لان التنافي بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخريين لانه
يوجد التنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا وهذا ليس الا حقيقة
الانفصال وان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الصدق فقط فهي
مانعة الجمع كقولنا هذا الشيء اما حجر او شجر فانه حكم في هذه القضية بالتنافي

عدد ناقص	عدد زائد
نصف	نصف
ربعه	ثلث
ثلثه	سدس
يكون	يكون

اقول لاحتمال ان يجتمع ههنا اي في الاول بين التجرد والتحجر في الصدق فقط لا في الكذب لجواز ان يكون الشيء لا حجراً ولا
شجراً وانما سميت هذه مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها
في الصدق فقط وان حكم في القضية بالتنافي بين جزئيها في الكذب فقط
اي لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو كقولنا زيد اما ان يكون في البحر
واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين ان لا يكون في البحر
وان يغرق لا بين ان يكون في البحر وان لا يغرق لجواز ان يكون في البحر
وان لا يغرق وانما سميت مانعة الخلو لاشتمالها على معنى منع الخلو
بين جزئيها في الكذب **قال** وقد يكون المنفصلات الى آخره **اقول** المنفصلات
المذكورة تتركب كل واحد منها من جزئين غالباً كما مر وقد يتركب
من اكثر من جزئين اما المنفصلة الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد او
ناقص او مساو فانه حكم فيها بان هذه الجميع لا يجتمع على عدد واحد
ولا يخلو العدد عن احدها وفيه نظر لان حقيقة احد اجزاء الحقيقية
يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو فلو تركبت
الحقيقية من ثلثة اجزاء فصاعداً يلزم الخلف لانه في المثال المذكور

وهو كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فيلزم ان يستلزم كونه
زائداً كونه غير ناقص كونه مساوياً وينتج من هذا ان يستلزم كونه زائداً
كونه مساوياً فلا يكون بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف
وباطل وايضاً يلزم ان يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصاً ويستلزم
كونه ناقصاً كونه غير مساو وينتج من هذا ان يستلزم كونه غير زائد
كونه غير مساو فلا يكون بينهما منع الخلو ايضاً لكون المنفصلة حقيقية
هذا خلف بل الحق ان الحقيقية تتركب من حملية ومنفصلة كقولنا
هذا العدد اما ان يكون مساوياً لذلك العدد او زائداً عليه او ناقصاً
عنه والجزء الثاني اعني قوله او زائداً الى آخره منفصلة والجزء الاول
حملية واصله هذا العدد اما مساو لذلك العدد او غير مساو له
لكن اذا لم يكن مساوياً له كان زائداً عليه او ناقصاً عنه فلما كانت
هذه المنفصلة في قوة تلك الحملية اقيمت مقامها فيظن انها مركبة
من ثلثة اجزاء ولكن ههنا بالحقيقة مركبة من الحملية والمنفصلة
كما عرفت لا يتركب الحقيقية الا من جزئين وكذا مانعة الخلو لان

مانعة الجمع فانها قد يتركب عن ثلثة اجزاء فصاعداً او لبيانها طول لا يليق
في هذا المختصر فليطلب في المطولات **قال** التناقض الخ **اقول** من الاصطلاحات
المنطقية المذكورة التناقض هو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب
بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما اي احد القضيتين صادقة والاخرى
كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب فان هاتين القضيتين اختلفتا
بالايجاب والسلب اختلافاً بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما
صادقة والاخرى كاذبة على حسب الواقع قوله اختلاف جنس شامل
للاختلاف الواقع بين قضيتين وبين مفردين ومفرد وقضية قوله
قضيتين اخرج الاختلاف الواقع بين غير قضيتين قوله بالايجاب
والسلب اخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال والاختلاف
بالكلية والجزئية والاختلاف بالعدول والتحصيل ونحو ذلك قوله
بحيث يقتضي الى اخره اخرج الاختلاف بالايجاب والسلب لكن
لا بحيث ان يقتضي صدق احدهما وكذب الاخرى نحو زيد ساكن
زيد ليس بمتحرك لانهما صادقان قوله لذاته خرج الاختلاف بالايجاب

والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى لكن لا لذات
ذلك الاختلاف نحو زيد انسان زيد ليس بناطق فان اختلاف بين هاتين
القضيتين انما يقتضي ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة اما
لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان او لان قولنا
زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق فيكون ذلك بواسطة لا لذاته **قال**
ولا يتحقق ذلك الخ **اقول** القضيتان اللتان بينهما يقع التناقض
لا يخلو من ان يكونا مخصوصتين او محصورتين او مهملتين فان
كانتا مخصوصتين فلا يتحقق التناقض الا بعد اتفاقهما في ثماني
وحدات الاولى وحدة الموضوع لانهما لو اختلفا في هذه الوحدة
لم يتناقضا نحو زيد نائم وعمرو ليس بنائم والثانية وحدة المحمول اذ لو ا
ختلفا فيها لم يتناقضا نحو زيد كاتب زيد ليس بشاعر والثالثة وحدة
الزمان اذ لو اختلفا فيها لم يتناقضا نحو زيد نائم ليلاً زيد ليس
بنائم نهاراً والرابعة وحدة المكان لانهما لو اختلفا فيها لم يتناقضا
نحو زيد نائم في الدار زيد ليس بنائم في السوق والخامسة وحدة

الاضافة لانهما لو اختلفا فيها لم يتحقق التناقض نحو زيد اب لعمرو زيد
ليس باب لبكر والسادسة وحدة القوة والفعل لانهما لو اختلفا فيهما
بان يكون النسبة في احديهما بالقوة وفي الاخرى بالفعل لم يتناقضا
نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر اي بالفعل والسابعة
وحدة الكل والجزء لانهما لو اختلفا في الكل والجزء لم يتحقق التناقض
نحو الزنجي اسود اي بعضه الزنجي ليس باسود اي كله والثامن منه
الشرط لعدم التناقض بين القضيتين اختلاف الشرط كقولنا الجسم مفرق
للبصر اي بشرط كونه ابيض الجسم ليس بمفرق للبصر اي بشرط كونه
اسود فاذا عرفت هذا فاعلم ان القضيتين اذا كانت احديهما
موجبة كلية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة كلية كانت الاخرى
موجبة جزئية نقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية
كل انسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية
انما هي الموجبة الجزئية كقولنا لا شيء من الانسان بحيوان بعض الانسان
حيوان ولبيه هذا سياتي في المحصورات والحق ان يراد المصـ

ان قوله نقيض موجبة كلية سالبة جزئية والعكس

هذا

هذا ان قوله ونقيض الموجبة الكلية الى اخره هيهنا ليس في موضعه وانما موضعه
بعد تحقيق المحصورات فتدبر المحصورات قوله ان كانت القضيتان المتناقضتان
محصورتين لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكلية و
الجزئية بان يكون احديهما كلية والاخرى جزئية وهذا انما يكون بعد
اتفاقهما في الوحدات المذكورة ولو قيد بعد قوله في الكلية قولنا بعد
لكان اولى ليكون اشارة الى حذف اتفاقهما في الوحدات المذكورة وانما
قلنا انه لم يتحقق التناقض في المحصورتين الا بعد اختلافهما في الكلية
والجزئية لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان
بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان
ليس بكاتب فنقيض الكلية الجزئية لا الكلية وربما يحكى عن نقيض الكلية
الكلية لا الجزئية وان كانت القضيتان مهملتين فحكمهما حكم المحصورتين
لان المهملات من المحصورات في الحقيقة من حيث انها في قوة الجزئيات قال
والعكس الخ اقول من تلك الاصطلاحات المذكورة العكس وهو عبارة عن
ان يصير الموضوع في القضية محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء الكيف

في السلب والايجاب اي ان كان الاصل موجبا كان العكس ايضا كذلك

وان كان سالبا كان العكس ايضا كذلك مع بقاء التصديق والتكذيب اي

ان كان الاصل صادقا بان يحكم كان العكس ايضا كذلك وان كان كاذبا

كان العكس كذلك فانا اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان

جعلنا الجزء الاول ثانيا والثاني اولا وقلنا بعض الحيوان انسان فاذا اردنا

ان نعكس قولنا لا شيء من الانسان بحجر قلنا لا شيء من الحجر بانسان وقال

المص العكس هو جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والجزء الثاني اولا

لكان اصوب لان ما هو الموضوع لا يصير محمولا وما هو المحمول لا يصير موضوعا

اصلا ولئن سلمنا ذلك لكن يخرج عن التعريف عكس الشرطيات فانما

اعتبر بقاء السلب والايجاب لانهم تتبعوا القضايا ولم يوجد لها

بعد الجعل المذكور صادقة لازمة للاصل الا موافقة لها في الكيف

والايجاب وانما اعتبر بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية اذ لو صدقها

صدقها يلزم صدق العكس ولا يلزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم

وصدق الملزوم بدون صدق اللازم وهو مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب

لانه لا يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع

صدق عكسه الذي هو قولنا بعض الانسان حيوان فعلى هذا قول المص والتكذيب

لا يكون الا سهوا قال والموجبة الكلية الى آخره اقول القضية الكلية التي تكون

موجبة كلية لا يلزم ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية اما عدم

انعكاسها كلية فلانه يمكن ان يكون المحمول فيها اعم من الموضوع

وعند الانعكاس يلزم صدق الاخص على كل الاعم وهو محال مثلا

يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان والا لزم ان يصدق

الانسان الذي هو الاخص على كل الحيوان الذي هو اعم وهو محال

واما انعكاسها جزئية فلانا اذا قلنا كل انسان حيوان فانا نجد شيئا

موصوفا بالانسان والحيوان وهو ذات الانسان كزيد وعمرو وبكر والبشر

فيكون بعض الحيوان انسان وهذا ما ذكره المص في تعليل انعكاسها والاولى

فيه ان يقال اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق

بعض الحيوان انسان والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان

بانسان فيلزم المنافاة بين الحيوان والانسان فيصدق ليس بعض

الانسان حيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان هذا خلف او نضم ذلك النقيض
الى الاصل لينتج سلب الشيء عن نفسه وهو غير موجود هكذا كل انسان
حيوان ولا شيء من الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول لا شيء من الانسان
بانسان وهو محال قال والموجبة الجزئية الخ اقول والقضية الموجبة
الجزئية ايضا تنعكس موجبة جزئية كما ان القضية الكلية تنعكس اليها
والحجة ههنا كالحجة التي ذكرناها فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان
انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان لانا نجد ههنا شيئا موصوفا
بالحيوان وبالانسان فيكون بعض الانسان حيوانا او نقول على تقدير صدق
قولنا بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان والا لصدق
نقيضه وهو لا شيء من الانسان بحيوان فيلزمه لا شيء من الحيوان بانسان
وقد كان الاصل بعض الحيوان انسان هذا خلف او نضم هذا اللازم الى
الاصل حتى يلزم سلب الشيء عن نفسه كما مر قال والسالبة الكلية الخ
اقول السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية وذلك لان
انعكاسها الى السالبة الكلية بين بنفسه لانه اذا صدق لا شيء من الحجر

بانسان يلزم ان يصدق لا شيء من الانسان بحجر والا لصدق نقيضه وهو بعض
الانسان حجر وينعكس الى قولنا بعض الحجر انسان وقد كان الاصل لا شيء من الحجر
بانسان هذا خلف او نضم هذا النقيض وهو بعض الانسان حجر الى الاصل
ينتج سلب الشيء عن نفسه هكذا بعض الانسان حجر ولا شيء من الحجر بانسان ينتج
من الشكل الاول بعض الانسان ليس بانسان وهو مستحيل لصدق قولنا كل
ما هو انسان فهو انسان بالضرورة ابدا قال والسالبة الجزئية الخ اقول
والسالبة الجزئية لا يلزم ان ينعكس سالبة جزئية والا لانعكس بالمادة التي
الوضع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن بعض الاعم ولا يصدق
سلب الاعم عن بعض الاخص لان كل اخص يستلزم الاعم فانه
قولنا مثلا بعض الحيوان ليس بانسان كالفرس وغيره يصدق ولا يصدق
عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان لصدق نقيضه وهو كل انسان
حيوان والا لوجد الكل بدون الجزء وهو محال وانما قيد بقوله لزوما
كليا لانه قد يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان
ليس بحجر ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان قال ودليله الخ

أقول المطلب الأعلى والمقصد الأقصى من الاصطلاحات المنطقية
في علم المنطق القياس ورسموه بأنه قول مؤلف من أقوال متى سلمت
لزم عنها أي عن تلك الأقوال لذاتها قول آخر كقولنا العالم متغير
وكل متغير حادث فإنه مركب من قولين إذا سلمنا لزم عنهما
العالم حادث والمراد من القول أعم من أن يكون معقولا أو ملفوظا
من الأقوال ما فوق قول واحد ليتناول القياس المؤلف من قولين و
القياس المؤلف من أقوال من فوق اثنين كما ستعرفه فلا يقول له أحد
لا يبقى قياسا ساده يلزم عنه لذاته قول آخر كعكسه المستوي وعكس
نقيضه قوله متى سلمت نشير إلى أن تلك الأقوال لا يلزم أن تكون
مسلمة في نفسها بل يلزم أن تكون بحيث لو سلمت لزم عنه لذاتها
قول آخر ليدخل في التعريف القياس الذي مقدماته صادقة والذي
مقدماته كاذبة كقولنا كل إنسان جماد وكل جماد حمار فإن هذين
القولين وإن كانا في نفسهما كاذبين إلا أنهما بحيث لو سلمنا لزم
كل إنسان حمار قوله لزم عنها يحترز به عن الاستقراء والتمثيل

كالعالم متغير وكل متغير حادث

لأنهما وإن سلم مقدماتهما لكن لا يلزم أن يلزم عنهما شيء آخر لا
مكان التخلف في مدلولهما عنهما وقوله لذاتها يحترز به عن القياس
الذي يلزم عنه بعد التسليم قول آخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة
أجنبية كما في القياس المساواة وهو ما يتركب من قولين بحيث
يكون متعلق محمول أولهما موضوع الآخر كقولنا أ مساو لب وب
مساو لج فإن هذين القولين يستلزمان أن أ مساو لج لكن
لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة أجنبية وهي أن كل مساوي المساوي
لشيء مساو لذلك المساوي وهو ج وإنما قال من أقوال ولم يقل
من مقدمات لئلا يلزم الدور لأن المقدمة تعرف بأنها
ما جعلت جزء القياس فأخذ القياس في تعريفها ولو أخذت
هي في تعريف القياس لزم الدور قال وهو إما اقتراني
أقول القياس ينقسم إلى قسمين اقتراني واستثنائي لأنه إن
لم يكن عين النتيجة أو نقيضها مذكورا في القياس بالفعل فهو
اقتراني كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل

حدث وكقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجوداً فالأرض مضيئة ينتج كلما كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة وان كان عين النتيجة او نقيضها مذكوراً فيه بالفعل فهو استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ولكن الشمس طالعة فالنهار موجود ولكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة وانما سمي الاول اقترانياً لكون الحدود فيه مقترنة غير مستثناة وسمي الثاني استثنائياً لاشتماله على اداة الاستثناء والمراد من كون عين النتيجة او نقيضها مذكوراً بالفعل في القياس هو ان يكون طرفاها او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذي في النتيجة قال والمشترك المكرر اقول اعلم ان المشترك بين مقدمتي القياس يسمى حداً اوسط لتوسطه بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعاً او محمولاً او مقدماً او تالياً وقد مر مثالها آنفاً وموضوع المطلوب يسمى حداً اصغر لانه في الاغلب الاخص اقل افراداً فيكون اصغر ومحمول المطلوب

٧٧

يسمى حداً اكبر لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افراداً فيكون اكبر والمقدمة من مقدمات القياس التي فيها الاصغر يسمى صغرى لاشتمالها على الاصغر فيكون ذات الاصغر فيكون وهذا ليس الا معنى الصغرى والمقدمة التي فيها الاكبر يسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر فيكون ذات الاكبر وهذا ليس الا معنى الكبرى واقتران الصغرى بالكبرى في الايجاب والسلب والكلية والجزئية يسمى قرينة وضرباً ولم يذكره هنا والهيئة اي الهيئة الحاصلة من اقتران الصغرى بالكبرى يسمى شكلاً والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولاً في الصغرى وموضوعاً في الكبرى فهو الشكل الاول نحو قولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا وان كان بالعكس اي ان كان موضوعاً في الصغرى ومحمولاً في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ب ج وكل ا ب فكل ج ا وان كان الحد الاوسط موضوعاً فيهما اي في الصغرى والكبرى نحو كل ج ب وكل ج د فبعض ب د فهو الشكل الثالث وان اي الحد الاوسط محمولاً في الصغرى والكبرى نحو كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء

شكال

ش ج ١ فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة في المنطق قال والشكل الرابع وهو
منها بعيد عن الطبع جدا لانه لا يحصل المطلوب به الا بالنظر
يتحصل بالاشكال الباقية بانتزاع من هذه الاشكال الباقية
ما هو اقرب الى الطبع وهو الشكل الاول والباقية اعني الثاني
والثالث والرابع يرتد عند الاحتياج الى الاول والذي له ذهن
مستقيم وعقل سليم لا يحتاج الى رد الشكل الثاني الى الشكل الاول
لانه اقرب من الباقيين الى مشاركته اياه في صغراه وهي اشرف
المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب الذي هو اشرف من المحمول
لان المحمول انما يطلب لاجله   ان الشكل الثاني شرائطه
اختلاف مقدمتيه اي الصغرى والكبرى فيه مختلفين بالايجاب [illegible]
اي بان كانت احديهما موجبة والاخرى سالبة والا لكانتا
اما موجبتين او سالبتين وايا ما كان يتحقق الاختلاف
في النتيجة اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان
وكل ناطق حيوان والحق الايجاب فكل انسان ناطق ولو

[margin: والشكل الرابع وهو بعيد عن الطبع جدا صح]

بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان الحق السلب واما اذا كانتا سالبتين
فلانه يصدق لا شيء من الفرس بحجر وكان الحق السلب ولو بدلنا الكبرى
بقولنا ولا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب بخلاف ما اذا ع
الاختلاف بين المقدمتين بالايجاب والسلب مع هذا الشرط
يلزمه كلية الكبرى في هذا الشكل لانه لولا ذلك لاختلف النتيجة كقولنا
لا شيء من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس كان الحق الايجاب
ولو قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب هذا على تقدير
فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان كان الحق السلب وبعض الجسم
ليس بحيوان والحق الايجاب ولو قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق
السلب لم يذكر المصنف هذا الشرط   والشكل الاول الخ
لما كان الشكل الاول من بين الاشكال الاربع كاملا والباقية
مرتدة اليه عند الاحتياج وهنا لم يجعل معيار العلوم ادلة
الا ذلك واورده المصنف ههنا مع مرد به النتيجة دون غيره
ليجعل دستورا اي قانونا ليستنتج منه المطلوب توطئة لتفهيم الباقية

[margin: الايجاب الكبرى واما على التقدير]

١٨ [illegible]

وضروبه المنتجة أربعة لأن القسمة العقلية تقتضي أن تكون ستة
عشر فسقط منها اثنا عشر بما يبين في المطولات وبقي أربعة الأول من الضروب
منها أن تكون موجبتين كليتين والنتيجة موجبة كلية كقولنا
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث ينتج كل جسم محدث الثاني أن تكون
من الكليتين والكبرى سالبة والنتيجة سالبة كلية كقولنا كل
جسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم ينتج لا شيء من الجسم بقديم
الثالث أن تكون من موجبتين والصغرى موجبة جزئية والكبرى
موجبة كلية والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف
وكل مؤلف حادث ينتج بعض الجسم حادث الرابع أن تكون
من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى والنتيجة سالبة
جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شيء من المؤلف بقديم
ومن هذا يعرف إيجاب الصغرى وكلية الكبرى شرط في الشكل
الأول وإلا لاختلف النتيجة من وجهين ثلاثة
يصدق لا شيء من الإنسان بفرس وكل فرس حيوان والحق

واذا قلنا الكلي ... وكل نوع ... صدق ... جزئي ... ‌

(٢٤) وإذا قلنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق الإيجاب والقياس الاقتراني
لما تمم الكلام في القياس من قبيل الاقتراني والاستثنائي أراد أن يبين
أن كل واحد منهما من أي شيء يتركب فقال القياس الاقتراني
إما أن يتركب من مقدمتين حمليتين كما مر من قولنا كل جسم مؤلف
وكل مؤلف محدث ينتج فكل جسم محدث فإن كلا من هاتين المقدمتين
حملية وإما أن يتركب من مقدمتين شرطيتين متصلتين كقولنا
إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وإن كان النهار موجودا
فالأرض مضيئة ينتج من تركيب هاتين الشرطيتين المتصلتين إن كانت
الشمس طالعة فالأرض مضيئة والمراد من المتصلتين متصلتان
لزوميتان لا اتفاقيتان كما ذكر في المطولات وإما أن يتركب من
مقدمتين شرطيتين منفصلتين كقولنا كل عدد إما زوج أو
فرد وكل زوج فهو إما زوج الزوج أو زوج الفرد ينتج من
هاتين المقدمتين المنفصلتين العدد إما فرد أو زوج أو زوج
الزوج أو زوج الفرد وإما أن يتركب القياس المذكور من

حملية ومقدمة شرطية متصلة سواء كانت الحملية صغرى ام
كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان
جسم ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اوليهما متصلة والاخرى حملية
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم واما ان يتركب من مقدمة
حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة (اى القياس)
كبرى او بالعكس كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج
فهو منقسم بمتساويين ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اوليهما
منفصلة والاخرى حملية كل عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين
واما ان يتركب من مقدمة متصلة ومقدمة منفصلة سواء
كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما
كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود
ينتج من هاتين المقدمتين اوليهما متصلة والاخرى منفصلة
كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض او اسود واما في
الاستثنائي ثم لما فرغ من بيان القياس الاقتراني شرع

في

في بيان القياس الاستثنائي مركب دائما من مقدمتين احديهما شرطية
والاخرى وضع احد جزئيها اي اثباته او رفعه ليلزم وضع الجزء الآخر
او رفعه سواء كانت متصلة او منفصلة اما ان كانت متصلة فنحو
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج ان
النهار موجود ولو قلت لكن النهار ليس بموجود ينتج ان هذه
الشمس ليست بطالعة واما ان كانت منفصلة فكقولنا دائما اما
ان يكون العدد زوجا او فردا لكن هذا العدد زوج ينتج انه ليس
بفرد ولو قلنا لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد واذا عرفت هذا
ففي الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي ان كان متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي والا لزم انفكاك
اللازم عن الملزوم فيبطل الملازمة واستثناء نقيض التالي
ينتج نقيض المقدم والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل
الملازمة ايضا كما رأيت في المثال الاول وان كانت الشرطية
في القياس الاستثنائي منفصلة فاستثناء عين احد الجزئين

سواء كان مقدماً او تالياً ينتج نقيض الآخر لامتناع الجمع بينهما
واستثناء نقيض احدهما اي احد الجزئين كذلك ينتج عين الآخر
لامتناع الخلو بينهما كما رايت في المثال الثاني فعليك بالتامل في
المذكورين هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية وان شئت ان تدرك
البحث بكماله في المنفصلات فارجع الى المسائل المطولات   البرهان
من الاصطلاحات المنطقية المذكورة التي يجب استحضارها عند
الخوض في شيء من العلوم البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج اليقين كما مر من الامثلة واليقين هو اعتقاد الشيء
بانه لا يمكن ان يكون الا كذا مطابقاً للواقع غير ممكن الزوال فقيد
لا يمكن ان يكون الا كذا يخرج الظن وقوله مطابقاً للواقع يخرج الجهل
المركب وقوله غير ممكن الزوال يخرج الاعتقاد المقلد والثابت ومبادي
اليقينيات اقسام منها الاوليات وهي ما يحكم العقل فيه بمجرد تصور الطرفين
كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء ومنها المشاهدات
وهي ما يحكم فيه العقل بالحس سواء كان من الحواس الظاهرة او الباطنة

كقولنا الشمس مشرقة والنار محرقة وكقولنا ان لنا غضباً وخوفاً ومنها المجربات
وهي ما يحتاج العقل فيه في جزم الحكم الى الواسطة تكرار المشاهدة مرة بعد
اخرى كقولنا شرب السقمونيا مسهل للصفراء وهذا الحكم انما يحصل بواسطة
مشاهدات كثيرة ومنها الحدسيات وهي ما لا يحتاج العقل في جزم
الحكم الى واسطة تكرار المشاهدات كقولنا نور القمر مستفاد من
الشمس لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف اوضاعه من الشمس
قرباً وبعداً ومنها المتواترات وهي التي يحكم العقل فيها في جزم الحكم
بواسطة السماع من جمع كثير استحال العقل تواطؤهم على الكذب كالحكم
بان النبي ادعى النبوة واظهر المعجزة على يده المباركة ومنها قضايا
قياساتها معها وهي ما يحكم العقل فيه بواسطة مقدمة حاضرة لا
تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب
وسط حاضر في الذهن وهو الانقسام بمتساويين والوسط ما يقرن
بقولنا لانه حين يقال لانه كذا وكذا   والجدل   من
الاصطلاحات المنطقية المذكورة الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات

مشهورة كالمقدمات التي ذكرناها في اليقينية والغرض في ترتيبها الزام
الخصم وهو ظاهر ومنها الخطابة وهي قياس يتركب من مقدمات مقبولة من
شخص معتقد فيه او من مقدمات مظنونة والغرض منها ترغيب الناس
فيما ينفعهم من امور معاشهم كما يفعله الخطباء والوعاظ ومنها الشعر
وهو قياس مركب من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض كما اذا قيل الخمر
ياقوتة سيالة انبسطت النفس ورغبت في شربها واذا قيل العسل مرة
مهوعة انقبضت النفس وتنفرت عن اكلها ومنها المغالطة وهي
قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالحق او بالمشهورة او من
مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة او من جهة
المعنى اما الاول فيكون من جهة الصورة كقولنا لصورة الفرس المنقوش
على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة
واما الثاني فيكون من جهة كقولنا كل انسان وفرس فهو انسان
وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس
اذ ما عليه الاعتماد التي من هذه القياسات المذكورة

في ايساغوجي انما هو البرهان لكونه مركباً من مقدمات يقينية ولكن هذا
آخر ما كتبنا من الاشارات لا يحتاج بما في كتاب ايساغوجي

قد فرغ من تسويد هذه الرسالة المسمية بايساغوجي
في يوم الخميس من ايام شهر ربيع الثاني من سنة
الرابع من العشر الخامس من المائة
الثالث من الالف الثاني
من هجرة النبوية على هاجرها
الثناء والتحية
سنة ١٢٥٣

في ٢٥ ع ٢ ... ربيع الثاني ... ١٢

این کتاب مرآة الاصول ... را
به مبلغ ... دینار ... از جناب ...
آخوند ملا ... گرفته به ... یعقوب داده است
غفر الله له ولوالدیه



الحجة ... ثانية ...

٨٣

مولانا سعد الدین ... عزیزان ... بر تو فرزند ... نعمت الله ...

که صدر الدین از فقره حابه جهانسوز دمغه مه ... افشای دلسوز مرحوم مغفور

محمد در که پای ... در حمت بر روان ... که چنان عذیب بر ... دالم

... که قلم ... تحریر از عهده بیرون آید چه مرغ کشته قلم بر بریده

میکردد چنانکه ... منبر ... الله الملک له

... از قضای اللهی ... آز ... و ...

... از ... قضای الله ...

معروض ... که در ... صدر ...

سعادت و غفران پناه ... آرامگاه ابدی ...

... بود ...

کرده ... تحقیق و ...

... که ... روزگار ...

... کرده ...

... ان الله ...

قال جعفر ابن محمد علیه السلام [illegible]

[illegible]

تاریخ زلزله ... در تبریز روز یکشنبه ۱۴ شهر ربیع الثانی
وقت صبح [illegible] واقع شد وقت [illegible] والآثار [illegible]
فی سنه ۱۲۶۰

[illegible]